

## فوائد من أخبار القضاة

انتهيتا في ما اطلتاه من أخبار القضاة في الجزء السابق الى ابن خدام وقد طبع اسمه  
ابن خدام خطأ . وولي القضاء بعده يحيى بن ميمون . الحصري من قبل امير المؤمنين هشام  
وكانت ولايته يوم الاحد تسع بقين من شهر رمضان سنة خمس واربعة . قال المؤلف انه  
اول فاضل شكى كتابه . ونقل عن قيس بن حمزة النعاني عن ياسين بن عبد الاحد عن  
فضالة بن المنفعل عن ابيه قال كان كتاب يحيى بن ميمون لا يكتبون قضية الا برشوة  
فكلم يحيى في ذلك فلم يسكره ثم كرم مرة بعد مرة فلم يعزل منهم احدا  
ومما رواه عن يحيى ايضا ان جبا تظلم اليه بعد بلوغه من العريف الذي رده امره اليه  
فلم ينصفه منه واتي اليه بينة من قومه فشهدوا انه مظفوم فلم يستمع يحيى منهم فكاتب اليه  
اليهم بايات ابي شعر

ألا ابلغ انا حدان شني بان الحكم ليس على هواك  
حكمت يبطل لم تأت حقا ولم يسع بحكم مثل ذاك  
لم تعلم بان الله حق وانك حين تحكم قد براك

فبلغ يحيى بن ميمون ذلك فسخم اليهم فرفع امره الى هشام فعظم ذلك عليه وكتب  
بصرفه وكان في كتابه الى الوليد بن رفاعه امسرف يحيى عما يتولاه من القضاء مذموما  
مدحورا وتخيير لقضاة جنده رجلا خفيا ورجلا نبيا سليما من العيوب لا تأخذه في الله لومة  
لائم فعزله

ثم ولي القضاء جبا توبة بن غير الحصري فدعا امرأته عذيرة الاشمية وقال لها يا ام محمد  
اي صاحب كنت لك قالت خير صاحب واكرمه قال فاسمي لا تعرضن لي في شيء من  
القضاء ولا تذكريني بحضري ولا تسألني عن حكومة فان فعلت شيئا من هذا فانت طالق فاما  
ان تسبي مكرومة وانا ان ندهي ذميمة

ومما ذكره المؤلف من امر توبة هذا ان رجلا وامرأته اختلفا عنده فطلقها فقال له  
توبة متعها فقال لا انعل فان فكك عنه لانه لم يره لازما له . فاثام الرجل الذي طلق  
امرأته في شهادة فقال له توبة لست قابلا لشهادتك قال ولم قال انك ايتت انت تكون  
من الحسين وايتت ان تكون من الخفين ولم يقبل له شهادة . وانه كان يقضي في الرجل

بفأس بصداق امرأته كمالاً فإني من مائة كان الغرامة أسوة - وكانت لا يقبل شهادة  
 الأشراف ولا شهادة مضري على يماني ولا يماني عن مضري - وأنه أول قاض بمصر وضع يده  
 على الاحباس (الاقواق) وذلك في زمن هشام وإنما كانت الاحباس في أيدي أهلها وفي أيدي  
 أوصيائهم - فلما كان توبة قال ما أرى مرجع هذه الصفقات إلا إلى القضاء والمساكين فأرى  
 أن أضاع يدي عليها حفظاً لها من التورث والتوارث فلم يمت توبة حتى صار الاحباس ديواناً  
 عظيماً وكان ذلك سنة ثمان عشرة ومئة

وكان لا يملك شيئاً إلا وجهه ووصى به اخوانه وأفضل به عظيم فلما ولي القضاء كان  
 يرى أن يحجر على السفيه والمذنب فرأى إليه غلام من حريم لا تحوي يده شيئاً إلا وجهه  
 وبذره فقال توبة أرى أن أحجر عليك يا بني قال فمن يحجر عليك أيها القاضي والله ما يبلغ  
 في أموالنا عشر معشار من تبديرك لسكت توبة ولم يحجر على سفيه بعد - قال ربيعة وأشدني  
 عمي غوث لتوبة

وشي وما جمعت من صمد	وحريت من مال ومن ليد
هم ففازت الموم بها	فزعن من بلر إلى بلر
باريح من حسمت فتاعة	سبب المطامع من عدو عدي
من لم يكن بالله متعاً	لم يمس محتاجاً إلى احد

وقيل ان الايات لرجل من حضرموت وبقي في القضاء الى ان مات في ربيع الاول  
 سنة عشرين ومائة

وولي القضاء بعده خير بن نعيم الحضرمي ومما ذكره المؤلف عنه انه قضى في رجل  
 هلك ولم يوصي وعنده بضاعة لرجل ولبنه شريك لرجل في متاع وعنده ودعة يتيم وعليه  
 صدق لاسرأته فقضى ان ما كان قبلة من شريك او بضاعة فانها ترد الى اصحابها وان صدق  
 امرأته وانودبعة اذا لم توجد أسوة الغرام - وكان يقضي في من اعترف لرجل بحق له عليه  
 ثم ادعى اليه فدقضه اياه ولا يئنه عنده انه يلزمه ما اعترف به من ذلك - وكان يقول  
 من اعترف عندنا بشيء اخذناه به ويقضي بالثقة للاشراك على حصصهم ثم يدفع الربيع  
 لمن له اربع والثالث لمن له اثالث - ويقضي بشهادة ابيان في الجراح التي تكوّن بينهم  
 ويحيز شهادة ذي الرحم لرحم اذا كان معروفاً بالعدالة ويحيز اندبين ثم يكشف عن امرهم  
 اذا ادعى العدم فان شهد له جيرانه بالعدم اطلقه من ساعته - وكان يطلق من العدم امرأته  
 اذا خاصته في الفتنة عليها وقال لا احد ما أتفق - وكان يقبل شهادة النصارى على النصارى

وأنهم على اليهود يسار عن عقابهم في أهل دينهم وكان يقضي في الحج بين المسلمين  
ثم يجلس على باب المسجد بعد العصر على المفارج يقضي بين النصارى

ثم قال المؤلف حديثي عبد الوهاب قال حدثنا أحمد بن رشدين قال حدثنا زيد بن أبي  
بشر قال حدثني أبو ذؤالة الصباح الحضرمي عن شيخ من حضرموت يقال له سمين بن علي  
قال كنت الأثر خيرين نعيم واجلسه وأنا يومئذ حديث السن وكنت إذا جهر في  
الزيت قلت له وانت أيضاً تغير فضرب يده عن كتفي ثم قال انتظروا حتى يخرج بعض خيرك  
قلت في نفسي وكيف يخرج إنسان بعض خيرك فإبتليت بالعيال إذا أخرج بيظونهم  
فوليتها خيرين نعيم من سنة عشرين ومائة أنى صلح سنة سبع وعشرين ومائة فلما قدم حوثرة  
بن سليل الباهلي مصر من قبل مروان بن محمد وقتل أشراف مصر عزل خيرين نعيم وولي  
عبد الرحمن بن سنان ثم إن اباعون عبد الملك بن يزيد عزل عبد الرحمن بن سالم عن القضاء  
ورواة ديوان الجند لانه رأى فيه بعض خلل وقيل له انه من اعلم الناس بامور ديوان  
ثم قال المؤلف ٦ حدثنا محمد بن موسى الحضرمي قال حدثنا ياسين عن يحيى بن بكير  
قال : اهل ابي سالم الجيشاني يقولون انهم من معاقروني ما وجدت في ديوان بني امية براءة  
زمن مروان بن محمد فيها بسم الله الرحمن الرحيم من عيسى بن ابي عطاء الى خزان بيت المال  
فاعطوا عبد الرحمن بن سالم القاضي رزقة لشهر ربيع الاول وبيع الآخر سنة احدى  
وثلاثين ومائة عشرين ديناراً واكتبوا بذلك البراءة وكتب يوم الاربعاء ليلة خلت من  
ربيع الاول سنة احدى وثلاثين ومائة .»

ومن غريب الاتفاق انه وجدت قراطين مصربة قديمة في هذا القطر جمعها اول  
كروفردي والد وكيل المالية المصرية الحالي واشترتها مسير ريندس واحدها الى مكتبة  
مستور التي انشأها ومنها قرطاس خطاً بيد ما بآب

« بسم الله الرحمن الرحيم من عيسى بن ابي عطاء الى صاحب يريد اشمون فاحمل سلم  
رسولي على دابتين من البريد احدها ذابة الفرائق وكتبة محمد في شهر ربيع الآخر سنة  
سبع وعشرين ومائة .»

فيكاد النص يكون واحداً في الرسالتين وهذا مما يثبت رواية كتاب القضاة

ويظهر من الرسالة الاولى ان رزقا فاضي مصر كان عشرة دنانير في الشهر أو نحو سنة  
جزيات مصرية ولمها كانت تعادل عشرين أو ثلاثين جنيهاً بمعاملة هذه الايام لان قيمة

التعود على نسبة ما يشتري بها من الطعام والكساء وغيره لبيدة جرة فقال . ويظهر منها أيضاً ان رزق القاضي كان يمطاه مقدماً ويؤخذ به وصلئ سنة ثم وفي خبرين نعيم القضاة ثمانية شهرا رمضان سنة ثلاث وثلاثين ومائة فادخل اموان الشامي بيت المال بكتاب ابي جعفر امير المؤمنين وسجل في كل ماني منها سجلاً بما يدخل منها وما يخرج

وسأقوال الكلام على بعض القواعد الاخرى من كتاب القضاة وما يستخرج منها من ان قواعد القضاة الاسلامي لم تنشأ دفعة واحدة بل نشأت نشوءاً متدرجاً ككل امور البشر ثم ولي القضاة غوث بن سليمان الحضرمي سنة خمس وثلاثين ومائة ولم يكن بالفقيه لكنه كان اعلم الناس بمعاني القضاة وسياسة فكان امره من احسن شيء وكان يقضي بالشفعة اذا كان اليباب والنساء واحداً . قال البيهقي وليس القضاة على ذلك . ولما خرج صالح بن علي الى الشام صحبه غوث الى فلسطين وكان خروجه في شهر رمضان سنة سبع وثلاثين ومائة وعاد ان النشاط في النصف من جمادى الاولى سنة ثمان وثلاثين ومائة ولم يكن استخلاف في هذه الفترة على القضاة آخر فعاد الى القضاة فوليها الى سنة اربعين ومائة . ثم ان صالح بن علي ولي على الصائفة فالخرج غوثاً معه الى الصائفة فاستخلف غوث يزيد بن عبد الله بن بلال الحضرمي . وكان يزيد يكتب القضاة باسم غوث ولم يثبت اسمه على شيء منها وكان والياً على اقليم فارس واليه فاستقضي على مصر . وكان غوث اول من سأل عن الشهود بمصر وكان الناس قبل ذلك يشهدون فمن عرف منه خيراً قبل ومن عرف منه غير ذلك لم يقبل على ظاهر الامر حتى كثرت شهادة الزور ونشأت في زمن غوث فأسأل عن الشهود في السر فمن عدل عنده قبله . وهو اول من سأل في حيس كمين وقسط الكفئ على بنبيه واسمات اولاده

وولي القضاة بعده ابو خزيمة ابراهيم بن يزيد الرعيبي الى ان مات في ذي القعدة سنة اربع وخمسين ومائة فكانت ولاية عشر سنين . وولي القضاة بعده عبد الله بن حبيبة شهرا سنة خمس وخمسين ومائة من قبل امير المؤمنين ابي جعفر وهو اول قاضي ولي مصر من قبل الخشاعة . قال المؤلف ان وفد اهل مصر كانوا بالمرق وهم عبد الله بن عبد الرحمن بن معاوية بن حجاج وعيَّاش بن عتبة بن كليب الحضرمي وغوث بن سليمان ومشام بن حميد وغيرهم فدخلوا على ابي جعفر المنصور يوماً فقال لم اعظم الله اجركم في قاضيكم ابو خزيمة ثم التفت الى ربيع فقال اتقنا لاهل مصر قاضياً قال عبد الله بن عبد الرحمن بن حجاج ماذا

أوردت بنا يا أمير المؤمنين أوردت تشهراً في الامصار بان بلدنا ليس فيو من يصلح لقضائنا حتى  
نولي علينا من غيرنا . قال فسر رجلان قال فذكر له ابا معدان البجلي فقال انه خيار وتكن  
به سم قال فبعد الله بن طيبة قال فابن طيبة . فولي القضاء وأجرى عليه ثلاثون ديناراً  
في كل شهر

ورطلب الناس هلال شهر رمضان وابن طيبة على القضاء فلم ير واتي رجلان فرعما انها  
قد رايها فبعت بهما الامير موسى بن عتي بن رباح الى ابن طيبة فدأته عن عدائهما فلم  
يعرفا واختلف الناس وشكوا فلما كان في العام المقبل خرج عبد الله بن طيبة في نفر من اهل  
السيح فتمرقوا بالصلاح فطلبوا الهلال فكانوا يطبرنة بالبنية فهو اول القضاة حضر في طلب  
الهلال ثم تمردوا الجسر في زمن هاشم بن ابي بكر الكري . وطلب الهلال في جنان بن ابي  
جبي . قال ابو خيثمة ثم كانت القضاة على ذلك حتى كان ابن ابي الليث فطلبه في اصل المقلم .  
فوليتها عبد الله بن طيبة الى ان صرف عنها في ربيع الآخر سنة اربع وستين ومائة وليها  
عشر سنين

ثم ولي القضاء بها اسمعيل بن البع الكندي من قبل المهدي وكان اسمعيل كوفياً وهو  
اول من ولي قضاء مصر يقول بقول ابي حنيفة وكان مذهبه ابطال الاجاس فنقل على  
اهل مصر وشقوه . وجاء الليث الى اسمعيل بن البع فجلس بين يديه فرفعه اسمعيل فقال  
انما جئت محاصمًا لك قال في ماذا قال في ابطالك اجاس المسلمين فقد حبس رسول الله  
صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطرفة والزيبر فمن بقي بعد هؤلاء وقام  
وكتب الى المهدي فورد ان كتاب بمرته

وذكر المؤلف رواية اخرى في عزله وهي ان البع كان رجلاً صالحاً وكان ابراهيم بن  
صالح بمصر اميراً ومراج بن خالد على البريد فاراداه على الحكومة لها به فامتنع فاحالوا  
له بصامة بن عمرو فادخلها حمامة واضمه سمكاً ففرض فكذب ابراهيم بن صالح ومراج بن  
خالد الى المهدي يذكر ان انه فُج فكذب بصرفه ورد الامر الى غوث . وورد ان كتاب بولاية  
غوث (ثالثة) في جمادى الاولى سنة سبع وستين ومائة

ثم اورد المؤلف قصة عن غوث حريه بانك نظر في كل كتب القضاء وهي ان ام  
المهدي بنت يزيد الحميرية وقع بينها وبين زوجها اخليفة ابي جعفر المنصور خصومة فقاتت  
لا ترضى الا بجمع غوث ابن سليمان لحعل الى العراق حتى حكم يده وبينها ورجع الى مصر  
وهذا ما نقل عن غوث نفسه قال

بعت يومئذ أمير المؤمنين أبو جعفر فمكثت إليه خال في دار عرت أمة صاحبك الخيرية  
 خاصته في البك في شروطها . قلت : أيرضى أمير المؤمنين أن يمكثني عليه . قال : نعم .  
 فقلت : إن الأحكام لما شروط أئمتها أمير المؤمنين . قال : نعم . قال : بأمرها أمير  
 المؤمنين أن تؤكل وكيلاً وتشهد على وكائله خادمين حرين يبدلها أمير المؤمنين عن نفسه .  
 ففعلت فوكلت خادماً وبعتت معه كتاب صداقها وشهد الخادمان عنى وكالها فقلت : قدمت  
 الزكاة فإن رأى أمير المؤمنين أن يساوي الخضم في محله . قال : فانحط عن فرضه ويحسن  
 مع الخضم ووقع أني الوكيل كتاب الصداق فقراءته عليه فقلت : بأمر أمير المؤمنين يا فيه .  
 قال : نعم . قلت : أرى في الكتاب شروطاً مؤكدة بيا تم . النكاح ينكح أرايت يا أمير  
 المؤمنين لو خطبت إليهم ولم تسترط لهم هذا الشرط أكانوا يزوجونك . قال : لا . قال :  
 قلت : فهذا الشرط تم النكاح وانت أحق من وفى لما بشرطها . قال : قلت : إذ اجلسني هذا  
 المجلس أنت مستحکم علي . قال : قلت له : أعظم جثرتي وأطلق مديني . قال : بل جثرتك  
 علي من قضيت له . ثم أمرني بخيطة رجائزة . ثم أمر أبو جعفر باستئناس غوث ليحكم بين أهل  
 الكوفة فقال له غوث : يا أمير المؤمنين ليس البلد بلدي ولا معرفة في أهلها فإذا أنا ناديت  
 من له حاجة بخصوصية فلم يأت احد أأذن لي يا أمير المؤمنين في الرجوع الى بلدي . قال :  
 نعم . جلس غوث ليحكم ثم نادى بعد ذلك فأنقطعت عنه الخصره وسار الى مصر . ووليها الى  
 أن توفي بها في جمادى الآخرة سنة ثمان وستين ومئة .

ثم ربي القضاء المفضل بن فضالة القصباني وكان أول القضاء طول السجلات ونسخ فيها  
 كتب الرصايا والديون ولم يكن ذلك قبله . وصرف عن القضاء في شوال سنة ثمان وستين  
 ومائة فكانت ولايته سنة وثلاثة أشهر .

وخلفه عليها أبو الطاهر عبد الملك بن محمد الجرمي الأعرج وكان مستظلاً بمذاهب أهل  
 المدينة حانظاً لها وكان يتفقد الاحياس بنفسه ثلاثة ايام في كل شهر وأمر بمرورها واعداً فيها  
 وكس ترابها ومعه طائفة من عماله عليها فإن رأى خلافاً في شيء منها ضرب المتولي لها عشر  
 جلدات . وشفع اليه الطائي صاحب البريد في خصم فكتب اليه : ما أنت والقضاء . عيبك  
 تدبر دوابك وبرادعها وكس زبولها . فكتب الى هرون بنغيه ويقول ان الناس قد شكروا .  
 وأتى كتاب هرون الى دارود بن يزيد بن حاتم وكان يومئذ والياً على مصر بأمره ان يوقف  
 الخزمي للناس فقامه دارود فأتى الناس عليه خيراً . فقال الخزمي لدارود قد جاءني فرجة  
 فيها لباس العافية مما لا فيه ولست تفعل رحمتي مثل اعفاني فيه بزل يو حتى اعناد